mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)412(| #شرح_صحيح _البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر| #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه - 00:00:02

الصحيح باب الحجامة والقيء للصائم. قال وقال لي يحيى بن صالح حدثنا معاوية بن اللام قال حدثنا يحيى عن عمر ابن الحكم ابن ثوبان انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال اذا - 00:00:22

فلا يفطر انما يخرج ولا يولج. ويذكر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه يفطر والاول ولو اصح. وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج. وكان ابن عمر رضي الله - 00:00:42

عنهما يحتدم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى رضي الله عنه ليلا ويذكر عن سعد وزير ابن ارقم وام سلمة احتجبوا صياما. وقال بكير عن ام علقمة قالت - 00:01:02

كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى. ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا فقال افطر الحاجم والمحجوم وقال لي عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا يونس عن الحسن مثله قيل - 00:01:22

له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:42

اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب في الحجامة والقيء. نعم. ذهب. باب الحجامة في القيه للصائم. باب الحجامة والقيء للصائم. الحجامة والقيء هما من من الاشياء التي يكون فيها خروج. خروج من الجسد. وليس دخولا لان الدخول في الاكل والشرب - 00:02:02

في الاكل والشرب يعني هذا دخول. واما ما يتعلق بالحجامة وما يتعلق بالقيء فانه خروج والحجامة جاء فيها يعني بعض الاحاديث وبعض الاثار وذكر البخاري رحمه الله في اول هذه الاثار ذكر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اذا قاء فلا يفطر اذا قاء فلا يفطر - 00:02:32

اذا قرأ فلا يفطر يعني ان حصول القيه منه انه لا يحصل به الافطار. لا يحصل به الافطار وانما هو على صيامه ولكن يعني فيه تفصيل يعني وهو انه اذا كان قرأ - 00:03:02

بفعله وبجذبه للقيء فانه اه فانه يفطر. واما اذا كان ذرعه القيء اذا كان ذرعه القيء وخرج من غير اختياره فانه لا يفطر. وقد جاء في حديث يدل على هذا التفصيل. فقوله اذا قاء فلا يفطر - 00:03:22

هذا يعني محتمل يشمل يعني ما كان اه متعمدا وما كان وما كان من غير اختياره وذكر وذكر البخاري عنه اثرا اخر قال انه انه يفطر وقال قولوها صح يعني انه انه لا يفطر. القول عدم الافطار هو الاصح يعني آآ في في قول ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:03:42

اه وذكر يعني اه اسناد هذا الاثر فقال لا بس تمت الاول قال اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولد. يعني ايه انما يخرج ولا يولد. يعني ان ان انه هذا من الاخراج وليس من الايلاج - 00:04:12

ومعلوم ان ان انه جاء ما يدل على ان الاخراج يعني يعني بتعمد فانه آآ فانه آآ آآ يؤثر واذا كان بغير تعمد فانه فانه لا يؤثر لانه لا يعني خرج من غير اختياره. وقد مر بنا فيما يتعلق في الابواب السابقة. يعني امور متعددة - 00:04:32

يعني يكون فيها الانسان غير مفطر لان لان الذي حصل انما هو بغير اختياره مثل ما لو ابتلع الماء يعني الاستنشاق او انه دخل في انفه في فمه ذباب فان هذا ليس ليس من اختياره. فهذا كذلك الذي اذا ذرعه القيء هذا - 00:05:02

تم اختياره وهو لا يفطر واما اذا كان باختياره فانه يفطر وقد جاء الحديث الذي يفصل في ذلك واما من ذرعه فانه لا يفطر ومن آآ جذبه او آآ استطاع فطاء فانه آآ يفطر. وقال انه مما آآ - 00:05:22

ان انه يخرج ولا انما يخرج ولا يولج. ومعلوم ان الاخراج يعني جاء فيه ما يدل على على انه مفطر كما جاء في يعني هذا في الحديث الذي ورد في - 00:05:42

توصيل بين بين الاستقراءة كون الاستقاء او اوقاء بدون اوقى بدون زرعه القي بدون ان يكون له اختيار فيه فانه يفطر اذا كان جذبه ولا يفطر اذا كان من غير اختياره - 00:06:02

فيكون يعني فيكون الامر يعني فيه الايضاح بان الاخراج يكون فيه فيه الافطار وكذلك بالنسبة للحجامة على على ما جاء في حديث افطر الحاجم والمحجوم فان فيها اخراج كذلك الجماع فان فان فيه اخراج لان خروج المني لان خروج المني يحصل - 00:06:22

به يحصل به الافطار ويحصل به الكفارة اذا كان في الفرج. واما اذا كان في غير الفرج فانه يكون فيه وفيه يعني القضاء وفساد الصيام. وهذا انما هو باخراج وليس بادخال. انما هو باخراج وليس بادخال - 00:06:52

تقول بان انه لا يحصل الافطار الا في كل ما دخل وانه لا يحصل الافطار فيما خرج قد جاء بعض الادلة الدالة على ذلك ومنها مسألة الجماع ومنها مسألة الحجامة ومنها مسألة القيء اذا درعه وخرج من غير اختياره. نعم - 00:07:12

قال وقال لي يحيى بن صالح قوله وقال لي يحيى بن صالح هذه عبارة التي آآ يعني يأتي بها البخاري ويقول فيها لي او لنا قال لنا او قال لي فلان هذا يعني متصل - 00:07:32

لانه لان قوله لي يعني انه متصل سمعه. يعني حصل فيه اتصال بينه وبينه. حصل فيه اتصال بينه وبينه. يعني فيكون القبيل المتصل ولكنه عبر بهذه العبارة آآ قال الحافظ انه ظهر له بالاستقراء - 00:07:52

من صنيع البخاري انه يستعملها فيما اذا كان الاثر موقوفا اذا كان الاسنان هذا في في في موقوف. وكذلك فيما اذا كان فيه راو على ليس على شرطه. اذا كان في اسناده راو على ليس على فقه فانه يعبر بهذه العبارة وهو من قبيل المتصل. لان - 00:08:12

كلمة لنا تدل على الاتصال. لا على الانقطاع. وذكر وذكر الحافظ اقوالا اخرى انه اذا كان في سبيل المذاكرة وعلى سبيل الاجازة ولكنه قال والذي ظهر لي بالاستقراء ان البخاري يستعمل ذلك فيما اذا كان - 00:08:32

من الموقوفات او انه موقوف على صحابي او ان فيه راويا ليس على شرطه. وقد ذكر الحافظ في هذا الحديث عند شرح هذا الحديث لانه من الموقوفات. قال وقال لنا لانهم من الموقوفات. ولكنه ذكر التفصيل يعني الذي ذكرته - 00:08:52

في في اسناد سبق في آآ باب امامة المفتون والمبتدع الذي فيه آآ عن عثمان رضي الله عنه انه قيل له لما حصر في بيته انك امام عامة وانه يصلي بالناس امام فتنة فماذا تأمرنا - 00:09:12

قال ان الصلاة خير ما يفعل الناس فان احسنوا فاحسن معهم وان اساءوا فاجتنب اساءتهم. آآ ذكر في شرح هذا الحديث انه ظهر له بالاستقراء ان البخاري يستعمل ذلك فيما اذا كان اثرا موقوفا - 00:09:32

او كان فيه راويا ليس على شرطه. وهنا ذكر فيه انه موقوف وانه من جبهة الموقوفات ولكنه ذكر التفصيل هناك عند هذا الحديث الذي في باب امامة المفتون والمبتدع. نعم. قال وقال لي - 00:09:52

نصارح عن معاوية بن سلام. نعم. عن يحيى. عن من؟ عن عمر بن الحكم بن ثوبان. عن يحيى هو من كثير اليمامين. نعم. عن عمر ابن الحكم ابن ثوبان انه سمع ابا هريرة. نعم. قال ويذكر عن ابي هريرة - 00:10:12

انه يفطر والاول اصح. نعم يذكر هذه تدل على التمريظ. قال والاول اصح الذي هو كونه يعني اه ما هو الاثر الاول الذي قال انه اذا قرأ

لا يفطر. انه اذا قاء لا يفطر. ولكن هذا يعني كما قلت جاء في حديث - 00:10:32
مفصل وان ذلك انما هو في حال كون القيء يزرعه ويكون من غير اختياره. اما اذا قام باختياره فانه يفطر. نعم. وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج - 00:10:52
وقال عكرمة ابن عباس وعكرمة ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج الصوم مما دخل لما خرج اذا خرج اكل وشرب وليس مما خرج الذي هو الحجامة والقيء ولكنه يعني جاء - 00:11:12
يدل على ان اه ان ان الفطر يكون ايضا مما خرج مما مما مما خرج وليس مقصورا على ما دخل هو الجماع كما عرفنا وكذلك الحجامة وكذلك القيء اذا ذرعه - 00:11:32
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل. وكان ابن عمر يحتجم وصائم ثم تركه وكان يحتفل بالليل. قيل ان هذا كان للاحتياط. انه كان يحتجم اولا في النهار ثم ترك وصار يحتفل بالليل. يعني - 00:11:52
واحتجم ابو موسى ليلى وقال واحتجم ابو موسى ليلا. واحتجم ابو موسى ليلا. وهذا مثل ما جاء عن عن ابن عمر انه كان يحتاج منهارا ثم احتجم ليلا وابن عمر وموسى الاشعري احتجم ليلا يعني معناه انه ما حصل من الاحتكاك نهارا. نعم - 00:12:12
ويذكر عن سعد وزيد ابن ارقم وام سلمة احتجموا صياما. ويذكر عن زيد آآ عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه هو ام وام سلمة وزيد ابن ارقم وام سلمة انهم احتجموا صيام - 00:12:42
صيامه يعني وهم صائمون احتجموا وهم صائمون. وذكر هذا بصيغة التبليغ. نعم. وقال بكير عن ام علقمة قالت كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى. ثم ذكر هذا عن اثر عن عائشة انهم كانوا يحتجمون عن - 00:13:02
باالقمة انهم كانوا يحتجمون اي النساء عند عائشة وآآ يعني فلا تنكر يعني وهن وهن وهن صيام فلا تنكر عليهم. نعم. وقال بكير نعم. عن ام علقمة وهي مرجانة. نعم. قالت نعم. نحتجم عند عائشة فلا تنهى. نعم. وفي - 00:13:22
اية فلا ننهى. نعم. ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا فقال افطر الحاجم والمحجوم بل ويروى عن الحسن وغير واحد مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم. وهذا جاء من طرق متعددة. يعني آآ منها ما هو صحيح - 00:13:52
منها ما هو صحيح ومنها ما هو ضعيف. يعني وهو والطرق التي يعني جاءت وهي صحيحة هي متعددة. ولكنها بما فيها من صحيح وضعيف كثيرة. يعني آآ ذكر ذكرها الزيلعي واوصلها الى ثمانية عشر يعني صحابيا ولكن اكثرها يعني ضعيفة - 00:14:12
وبعضها يعني وهو قليل منها هو صحيح ويكفي ما كان منها صحيحا افطر الحاجم والمحجوم وين صار الحاجم يعني الحاجم من اجل انه يمص المحاجم فيصل الى حلقه شيئا من الدم - 00:14:42
يكون يختاره بسبب ذلك يختاره بسبب ذلك. واما بالنسبة للمحجوم لانه خرج منه الدم الذي يعني فيه اضعافه فخرج منه الدم وهذا يعني فيه ان ان الافطار يكون مما خرج. الحاجب والمحجوم انه - 00:15:02
او يكون مما خرج فالحاجم لكونه يمص المحاجم ويصل الى جوفه او حلقه شيء من الدم لكونه حصل له اضعاف بسبب اخراج هذا الدم في حال آآ صيامه وهو واضح في ان ان الافطار يكون مما خرج انه يكون مما خرج وهو الحجامة. وفي هذا - 00:15:22
فيما يتعلق بالحجامة آآ يكون محجوم دون الحاجة. لانه صار هناك يعني آآ يعني اه ادوات حجامة لا يحتاج فيها الى النص. لا يحتاج فيها الى النص فيكون الافطار انما هو من المحجوم دون الحاجة - 00:15:52
نعم. قال وقال لي عياش عن عبدالاعلى عن يونس عن الحسن مثله. قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله اعلم. يعني وهذه طريق اخرى فيها انه كان يعني جزم بانه اه - 00:16:12
آآ آآ جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتردد وقال الله اعلم لكنه جاء من طرق متعددة يعني من طريق وغير الحسن انه اه اه افطر افطر الحاج والمحجوب. نعم. قال - 00:16:32
وقال لي عياش عياش ابن الوليد الرقام نعم عن عبد الاعلى آآ عبد الله ابن عبد الاعلى عن يونس عن الحسن. يونس بن عبيد عن الحسن البصري. الحسن ابن ابي الحسن. نعم. قال حدثنا معلا بن اسد قال حدثنا بهيم عن - 00:16:52

ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عباس نعم ان النبي قال احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم - 00:17:12
احتجم صلى الله عليه وسلم وهو صائم واحتجم وهو محرم. وهذا يعني يدل على يعني اه حصول اه الحجامة منه صلى الله عليه وسلم وهو صائم وحصولها منه وهو محرم. وجاء في بعض الالفاظ انه صائم ومحرم - 00:17:32
انه صائم محرم يعني في حال كونه صائما وكونه كان حال كونه محرما صلوات الله وسلامه عليه ومعلوم انه لم من هو يعني حصول الجمع بين الصيام وبين الاحرام والذي حصل يعني في عام الفتح انه كان غير محرم وآآ - 00:17:52
يعني وقيل انه لم يحصل منه صلى الله عليه وسلم ان يكون صائما محرما في ان واحد. ونعم. و الحديث الذي سبقه الحاكم والمحجوم يعني هذا نص في ما يتعلق بافطار - 00:18:22
صار المحجوم واما هذا يعني اذا كان يعني هذا اللفظ يعني ليس فيه ليس محفوظا وليس اشكال فانه يكون من فعله صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان ما جاء من قوله صلى الله عليه وسلم يكون مقدما على ما جاء من - 00:18:42
الفعل كما قالوا في اه في حديث اه اه واسألوهما وجاء انه صلى الله عليه وسلم يعني آآ قضى حاجته مستقبل اشياء مستدبرة القبلة وجمع بينهما العلم بان هذا كان - 00:19:02
البنيان وهذا فعل البنيان ولكن بعض اهل العلم قالوا ان ان كل منهما ممنوع سواء كان في البنيان او غير ممنوع كان في غير بنيان وانه اذا كان في البنيان فانه سائغ آآ لكن بعض اهل العلم كما قلت رجحوا ما جاء من قوله - 00:19:22
ما جاء من فعله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا معا بن اسد. نعم. ابن اهيب ابن خالد. عن ايوب العكرمة عن ابن عباس لكن احتجامه وهو محرم آآ هل في ذلك ما يدل على انه في فدية؟ ما جاء شيء يدل على هذا لكن يعني الاصل ان اخذ الشعر - 00:19:42
ان ازالة الشعر يعني يكون فيه الفدية كما جاء في قصة قصة كعب ابن عجرة رضي الله تعالى عنه. لانه ازاله للضرورة وهنا ازاله للضرورة فما جاء في نصه على الفدية ولكن يعني اذا اخذ شيئا من الشعر فان حديث كعب العجرة - 00:20:12
دال على ان فيه فدية. كذلك احتجم وهو صائم لم يذكر القضاء. او كان في نعم؟ احتجم وهو صائم. لم يذكر قضاء او ان هذا كان في نفل؟ لا ندري لكن - 00:20:32
معلوم ان ان الحجامة التي يكون التي يكون فيها الافطار لابد فيها مناقظة لابد فيها من القضاء. اه لكن رواية احتجم وهو صائم محرم. نعم. الجمع بينهما في حال واحدة هذه لا تصح. نعم - 00:20:52
الجمع بينهما في حال واحدة احتجم وهو صائم محرم. ايه نعم يعني هذا معناه انه آآ في حال صومه وفي حال احرامه ومعلوم وقد قيل انه لم يكن اجتمع له صلى الله عليه وسلم ان يكون صائما وان يكون محرما. قال - 00:21:12
حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم. نعم. قال حدثنا ابو معمر هو عبد الله ابن عمرو المنقري. نعم. عن عبد الوارث ابن - 00:21:32
قبل رواية ابن سعيد العنبري عن ايوب وعن عكرمة عن ابن عباس. نعم. قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال سمعت ثابت البناني يسأل انس بن مالك رضي الله عنه اكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال لا الا من اجل - 00:21:52
ضعف وزاد شبابه قال حدثنا شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر هذا انس انس قال يسأله ثابت البناني اكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال لا الا من - 00:22:12
الضعف يعني ما كانوا يكرهونها الا من اجل كونه يعني يحصل بها الضعف. يعني معناه اذا حصل منه الاظعاف فانها فانها تقرأ ويعني معناها ان انهم يكرهونها من اجل الضعف وما يؤدي اليه من ضعف الانسان باخراج الدم منه بضعف - 00:22:32
المحجوم هو ذلك باخراج الدم منه. نعم. زاد شبابه عن شعبة قال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. قال يعني تكرهون الحجامة؟ نعم. على عهد الناس. على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا ادم بن ابي - 00:22:52
اياس عن شعبة عن ثابت البناني. عن انس. نعم. بس الصيغة اللي عندك. قال سمعت ثابتا لبناني يسأل هذه ما تستقيم لانها شعبة يدرك

لم يدرك انس وانما يروي يعني بواسطة ولكن - 00:23:12
الصيغة التي جاءت يعني انه آآ بعبارة غير كونه يسأل انه انه قال سئل شف كلام الحافظ بن حجر اكثر النسخ على انه بغير هذه الصيغة. وانه جاء في احدى الصيغ هذه وهي وهي خطأ - 00:23:32
لانها لانها فيها ان شعبة ادرك انس وهو لم يدركه. قال سئل انس ابن مالك كذا في اكثر اصول البخاري سئل بضم اوله على البناء للمجهول. وفي رواية ابي الوقت سأل انسا. يعني غلط. هذه - 00:23:52
التي معنا اللي فيها سأله هذي اللي معنا فيها سأله قالوا هو غلط ها فان شعبة ما حظر سؤال ثابت لانس بل ما ابو من لم يدركه حتى يحضر. نعم. وقد سقط منه رجل بين شعبة وثابت. فرواه الاسماعيلي - 00:24:12
ابو نعيم والبيهقي من طريق جعفر بن محمد القلنسي وابي قرصافة محمد بن عبد الوهاب وابراهيم ابن الحسين ابن دريد كلهم عن ادم ابن ابي اياس شيخ البخاري فيه فقال عن شعبة عن حميد. قال سمعت ثابتا وهو - 00:24:32
يسأل انس بن ما لك فذكر الحديث واشار اسماعيلي والبيهقي الى ان الرواية التي وقعت للبخاري خطأ وانه سقط منه حميد قال اسماعيل وكذا رواه علي بن سهل عن ابي النظر عن شعبة عن حميد. نعم. قال رحمه الله تعالى - 00:24:52
باب الصوم في السفر والافطار. قال حدثنا علي ابن عبد الله. قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق الشيباني انه سمع ابن ابي اوفى رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي. قال يا رسول - 00:25:12
الله الشمس قال انزل فاجدح لي. قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي. فنزل فجدح له شرب ثم رمى بيده ها هنا ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ها هنا فقد افطر الصائم تابعه - 00:25:32
جرير وابو بكر بن عياش عن الشيباني عن ابن ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ثم ذكر هذه الذرية باب الصوم. في السفر والافطار باب الصوم في السفر الصوم والافطار في السفر. باب الصوم في - 00:25:52
السفر والافطار. يعني بعض سواء في السفرين والافطار في السفر. بعض الصوم في السفر والافطار يعني في السفر. وآآ يعني هذه هذه ترجمة يعني آآ المقصود بها انه جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وهذا ما جاء عنه الافطار في الصوم وجاء في السفر وجاء عنه الصيام في السفر - 00:26:12
والكل صحيح ولكنه اذا كان يشق عليه فان فان الافطار فان الافطار هو مقدم واذا كان ليس فيه مشقة فان الصوم يعني يكون اولى. وبعض اهل العلم يعني رجح الافطار - 00:26:32
ارى يعني دائما وقال ان هذا اخذ بالرخصة ولكن جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وهذا جاء عنه هذا وهذا فاذا كان لصوم مشقة على الانسان فان عليه ان يفطر واذا لم يكن عليه مشقة فانه يصوم. وعلى هذا يحمل ما جاء من - 00:26:52
الصوم والافطار هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة. نعم. قال الحديث. عن ابن ابي اوفى. نعم. قال كنا الرسول صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي. قال انزل فاجدح لي يعني يهيئ يعني الطعام الذي - 00:27:12
طعام الافطار يعني قارئ الشمس يعني فالشمس اما ان تكون الشمس موجودة والمقصود من ذلك التهيئة لان الصوم لا يكون مع وجود الشمس. الافطار لا يكون مع وجود الشمس. وان كان المقصود بذلك يعني - 00:27:32
ذهاب الشمس ولكن بقي ضوئها يعني بعد غروبها فهذا يعني فهذا يعني آآ آآ هو الذي ينطبق واذا اقبل الليل منها هنا وادبر النهار من هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم. فعلى هذا اما ان يكون قوله - 00:27:52
يجدح لنا الشمس لانها الشمس موجودة ولكن المقصود الاستعداد والتهيؤ لا للافطار. وان كان المقصود بها الشمس وضوئها بعد غروبها فهذا هو الذي يعني آآ آآ يكون معه الافطار لانه اذا غربت الشمس - 00:28:12
واذا هذا القوس فانه يكون فانه يحصل. قال انزل فاجدح لنا ثم قال شمس ثم كرر ذلك فنزل وشرب من هذا الذي هيأه له صلى الله عليه وسلم. نعم. وش معناها؟ اجدح. اجدح يعني كأنه - 00:28:32
يعني شيء يعني الطعام شف الكلام هذا من كلام المعلق الجدع تحريك السويق ونحوه في الماء بعود يقال له المجدح مجنح الرأس

يعني يصنع له يعني كما قال انها اني سويق يعني يكون مع الماء يعني يوضع على على - 00:28:52
على النار وهذا يفيد انه يعني شيء يحتاج الى استعداد. يفيد يعني ان الشمس موجودة وانه يحتاج الى استعداد. واما يعني اه فيما يتعلق الافطار وحصول الافطار فلا يكون الا بعد غروب الشمس لقوله صلى الله عليه وسلم لا اقبل ليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا - 00:29:22
وغربت شمس فقد اثار الصائم. قال حدثنا علي ابن عبد الله ابن مأديني عن سفيان ابن عيينة. عن ابي اسحاق والشيباني نعم سليمان ابن ابي سليمان نعم عن ابن ابي اوفى عبد الله ابن ابي عوف نعم قال تابعه جرير - 00:29:42
ابن عبد الحميد الظبي. نعم. وابو بكر بن عياش. نعم. عن الشيباني. عن ابن ابي اوفى. نعم. قال كنت وعن النبي صلى الله عليه وسلم في سفر. نعم. قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال - 00:30:02
ابي عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه قال يا رسول الله اني اسرد الحديث اللي بعده. قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن - 00:30:22
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه االصوم في السفر وكان كثير الصيام؟ فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر - 00:30:42
ثم قال فزع الباب هو في السفر والافطار. نعم. ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها وهو ان حمزة بن عمرو؟ نعم. الاسلمي انه قال عندي اسرد الصوم. يعني فقال له النبي ان شئت فصم وان شئت - 00:31:02
وهذا يدلنا على ان الانسان اذا كان مسافرا فان له ان يصوم وله ان يفطر سواء كان فرضا او نفلا. الا ان التفصيل الذي ذكره وهو انه اذا كان يشق عليه صوم فان فان الافضل في حقه الافطار واذا كان لا يشق عليه فان الاولى في حقه ان - 00:31:22
يصوم حتى لا يبقى في ذمة دين قد يشق عليه او قد يعني يحصل ما يشغله عن توفيته وذلك في قضاء رمضان. الحاصل ان صومه سواء كان فرضا او نفلا يجوز ان يعني آآ للانسان يفطر ويجوز له ان - 00:31:42
يصوم يجوز له الافطار ويجوز له الصيام. والحديث ومن مسند عائشة تحكي عن حمزة ابن عمرو الاسلمي وقد جاء في بعض الروايات ما يدل على انه من من من حديثه وانه من مسنده - 00:32:02
نعم. قال حدثنا مسدد بمشرهد عن يحيى القطان. عن هشام عن ابيه العروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها. نعم. قال حدثنا عبد الله بن يوسف هو تنيسي. نعم. عن مالك - 00:32:22
مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال رحمه الله تعالى باب اذا صام اياما من قال ثم سافر قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس - 00:32:42
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس. قال ابو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد. ثم - 00:33:02
بعد ذلك باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر واذا صام اياما من رمظان من رمظان ثم سافر يعني انه يفطر يعني اذا كان بحاجة الى الافطار وان اراد ان يصوم ولا يشق عليه فانه يفعل. هذه الترجمة معقودة - 00:33:22
الافطار لا يكون خاصا في من ادركه ابتداء الشهر وهو مسافر بل سواء كان ابتدأ السفر في الشهر وهو مسافر او ابتدأ شهر وهو مقيم ثم سافر فان الحكم واحد في حق من آآ من آآ كان - 00:33:42
دخلها الشهر وهو في السفر او في حق من كان مقيما ثم سافر. يعني انا كل منهما يفطر له ان يفطر كل منهما له ان يفطر ويعني آآ ذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج يعني آآ الى مكة - 00:34:02
الفتح وحتى وكان صائما حتى جاء الكديد وهو كما اه وهو ماء بين يعني بين قديد وبين عفان شرب عليه الصلاة والسلام ليبين للناس ان هذا سائغ وهذا سائغ يعني ان الصوم سائغ وان الافطار سائغ. يعني في حال السفر. الحديث قال. عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى - 00:34:22

في رمضان؟ نعم الفتح. نعم. فصام حتى بلغ الكديد. يعني فكان من من حين خرج من المدينة الى ان بلغ الكديد وبين وعشان فان افطر عليه الصلاة والسلام. اعتبره الكديد فافطر. نعم افطر فافطر الناس - 00:34:52

طرف افطر الناس يعني انه فعل ذلك ليبين للناس ان الصوم سائغ وان الافطار يعني آآ وهو مطابق الترجمة السابقة التي هي الصوم والافطار في السفر. الصوم والافطار في السفر. ولكنه اورده هنا من اجل انه لا يفرق بين - 00:35:12

دخول الشهر عليه وهو مسافر او دخول الشهر عليه هو مقيم ثم يسافر فان كلا منهما له ان يصوم وله ان يفطر ووقع يقول حافظ ووقع عند مسلم في حديث جابر فلما بلغ كراع الغميم. وهو نفسه يعني - 00:35:32

المنطقة التي هي بين عسفان وبين قذيفة. نعم. وفي رواية معمر خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان من المدينة ومعه وعشرة الاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار ومن معه من المسلمين - 00:35:52

صوموا ويصومون حتى بلغ الكذب فافطر وافطروا. نعم. واخرج البخاري في المغازي عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان والناس صائم والناس صائم ومفطر. نعم. فلما استوى على راحلة - 00:36:12

دعا باناء من لبن او ماء فوضعه على راحلته ثم نظر الناس. فضحه ووضعه فوضعه على هم. ثم نظر الناس. زاد في رواية اخرى من طريق طاووس عن ابن عباس ثم دعا بماء فشرب نهارا - 00:36:32

ليراه الناس. يعني انه فعل ذلك يعني ليبين للناس ان الصيام سائغ في السفر وان صوم وهو ان الافطار شائع. نعم. لكن رواية الطحاوي تبين ان هناك سبب. قال واخرجه الطحاوي من طريق ابي الاسود عن - 00:36:52

اوضح من سياق خالد ولفظه فلما بلغ الكديد بلغه ان الناس يشق عليهم الصيام نعم. فدعا بقدح من لبن فامسكه بيده حتى رآه الناس وهو على راحلته ثم شرب فافطر. فناوله رجلا - 00:37:12

الى جنبه فشرب. يعني هذا يبين ان ان آآ الصوم اذا كان ما هناك مشقة هو الاولى لان هذا يبين انه كان انما حصل للناس جهدا وانه حصل لهم مشقة فافطر حتى - 00:37:32

ترى معه الناس وهذا يبين ان تفصيل الذي ذكره جماعة من اهل العلم انه انشق عليه فصيامه فالفطر اولى وان وان لم يشق عليه فصيام اولى. نعم. وفي رواية جابر يدل على ان هذا - 00:37:52

بعد العصر. نعم. فقيل له ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت. فدعا بقدح من بعد العصر نعم. قال الحافظ واستدل به على ان للمسافر ان يفطر في اثناء النهار ولو استهل - 00:38:12

في الحضر نعم. هذي على الترجمة يعني على حسب الترجمة اللي قال انها من اذا صام ايام من رمضان قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس - 00:38:32

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا يحيى ابن حمزة عن عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر ان اسماعيل ابن عبيد الله حدث عن ام الدرداء عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في - 00:38:52

من حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر. وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه واله وسلم وابن رواحة. وهذا الحديث يدل على حصول الصيام والافطار. لان اكثر الذين مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:12

كانوا مفطرين والذي هو صائم والصائم هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة. وهذا يدل على يعني ان يعني في في السفر يعني يمكن الانسان يصوم ويمكن ان يفطر والحديث يدل على هذا وعلى هذا لانهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم مفطرون - 00:39:32

كلهم الا ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة. وهذه القصة يعني قال الحافظ انها ليست اه الا تتفق مع يعني ما جاء في الفتح بان لان عبد الله بن رواحة رضي الله عنه استشهد في غزوة مؤتة قبل الفتح - 00:39:52

قبل فتح مكة ستكون قصة اخرى. هذه السفرة غير قضية قضية الفتح. وهي دالة على ان الصائم له له صيام وله الافطار. وان يعني آآ وانه آآ لبس بان يحصل منه - 00:40:12

سهام وان يحصل منه الافطار. نعم والاسناد؟ قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن يحيى ابن حمزة. نعم. عن الرحمن ابن يزيد ابن جابر عن اسماعيل ابن عبيد الله عن ام الدرداء. ام الدرداء هي هجيمة التابعية - 00:40:32

لان الصحابية وهي خيرة ليس لها رواية في الكتب الستة. وكل ما جاء يعني في الكتب الستة عن هجيمة عن ابي عن مجردا عن ابي الدرداء انما هي آآ التابعية التي هي هجيمة. نعم - 00:40:52

ابي الدرداء واسناده شاميون. الا ذاك وقد دخلها. هو اصله دمشقي. هكذا قالها في التقريب. من هو ابو عبد الله قال عبدالله بن يوسف في التقرير يقول اصله من دمشق. مم. ونزل المدينة. نعم. فاذا كان اصله دمشقي. ايه. ثم هو يقول - 00:41:12

هنا في الفتح ولكنه دخلها. يعني يصير معناها البداية والنهاية. لا النهاية ليست قد دخل هذا خرج منها. نعم وخرج. نعم. لكن البداية انه منها. قال رحمه الله تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن - 00:41:32

عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهم انه قال كان رسول - 00:41:52

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا؟ فقالوا فقال ليس من البر الصوم في السفر. ثم ذكر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحرب - 00:42:12

ليس من البر الصوم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ضل عليه بسبب شدة الحر ليس من البر الصيام في السفر. والمقصود من هذا يعني مثل ما - 00:42:32

ما تقدم انه اذا كان الصوم يشق عليه فيمنع عليه ان يفطر واذا كان لا يشق عليه فان الاولى في حقه ان يصوم حتى اغتنم اه المناسبة مناسبة الشهر ولا يتحمل دينا لا يسهل عليه اداؤه في المستقبل - 00:42:42

وذلك بان يقضي فاذا ادى الصوم مع الناس ولمس عليه مشقة فان هذا هو هو الاولى. اما اذا كان في مشقة كحالة الصائم الذي ظلل عليه بثوب يعني من اجل انه صائم واشتد به العطش وآآ ظلل عليه - 00:43:02

بثوب حتى يعني يخفف عنه ما حصل له. فالرسول صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر والصيام في السفر. ليس من البر والصيام يعني بحق من يشق عليه. يحمل هذا على على على هذا السبب الذي ورد. واما من لا يشق عليه فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:22

وعن غيره انهم كانوا صائمين انهم يصومون في السفر ويفطرون. اذا هذا من جملة الادلة الدالة على ان من شق عليه الصوم فانه لا لا يستمر في صومه وانما عليه ان يفطر. فقال عليه الصلاة والسلام ليس من البر الصيام في السفر. نعم - 00:43:42

ورد حديث جابر قال كان صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا؟ رأوا زحاما يعني مزدحمين عليه يعني يعني حوله وهو وهو يعني صائم وقد شق عليه الصيام وضللوا عليه بثوب - 00:44:02

فقال ما هذا؟ قالوا صائم. قال ليس من البر الصيام في السفر. نعم. قال حدثنا ادم عن شعبة عن محمد بن عبدالرحمن الانصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبدالله قال رحمه الله - 00:44:22

تعالى باب لم يعد اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم بعضهم بعضا في الصوم والافطار. قال حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه واله - 00:44:42

وسلم فلم يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم. كما ذكر هذه الترجمة وهي انهم لم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم اصحاب النبي بعضهم بعضا في الصوم والافطار. لانهم يسافرون وفيهم الصائم وفيهم مصر - 00:45:02

فالمفطر لا يعيب على الصائم والصائم لا يعيب على المفطر. وكل ذلك سائغ لكن الذي يعبد شق عليه الانسان اذا شق عليه الصوم واما اذا نشق عليه فان الاولى في حقه ان يصوم. حتى لا يحمل نفسه دينا وهذا يدل على على الترجمة - 00:45:22

الاولى التي هي صوم الافطار في السفر الصوم والافطار في السفر فان الصحابة رضي الله عنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم الصائم وفيهم ولا يعيب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء. نعم. قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة قطع نبي عن - 00:45:42

عن حميد الطويل. نعم. عن انس رضي الله عنه. نعم. قال رحمه الله تعالى باب من افطر في السفر ليراهن قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:46:02
انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه الى يديه ليريه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس - 00:46:22
قولوا قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر. ثم قال باب من افطر في السفر ليراه الناس. افطر في السفر ليراه الناس. يعني هذا فيما اذا كان متبوعا او كان مقتدا به. او كان مما - 00:46:42
فدى به فانه اذا كان الناس يرجعون اليه ويستفيدون منه ثم انه اه اه افطر حتى يراه الناس وان صيام وان الافطار في السفر انه اه يعني هو الاولى في حق من يشق - 00:47:02
وهذا هو من الحديث من احاديث الذهاب الى مكة والذي فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر بان الناس شق عليهم احد الماء ورفعه وشرب منه صلى الله عليه وسلم والناس يرون فالبخاري رحمه الله ترجم ان يعني بترجمة العامة - 00:47:22
ليست خاصة بالرسول صلى الله عليه وسلم ليس فيها ان باب ان الرسول صلى الله عليه وسلم رفع العناية ليشرب منه والناس يرون وانما قال باب من من ترى ليراه الناس يعني ممن يكون متبوعا ومن يكون قدوة ومن يكون عالما مع يعني معه ناس يتبعونه ويأخذون - 00:47:42
منه ويرجعون اليه فان فانه اذا حصل يعني شيء يقتضي ذلك فانه يفعل مثل هذا الفعل الذي فعله رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والعبارة التي قالت رفعه الى يديه رفعه الى يديه. نعم. يعني هذه العبارة - 00:48:02
هذه ليست واظحة كما قال الحافظ وانما قال ان في بعظ آآ الروايات او بعظ كذا انه جاء الى فيه ورفعه الى فيه فكلمة آآ الى الى يديه غير مستقيمة وانما المستقيمة هي انه رفع هؤلاء فيه ليشرب. شف كلام الحافظ على هذه - 00:48:22
يقول فرفعه الى يديه وفي بعظ الاصول الى يده وهو مشكل نعم لان الرفع انما يكون باليد واجاب والكرماني بان المعنى يحتمل ان يكون رفعه الى اقصى طول يده. يتنزون اي انتهى الرفع الى اقصى - 00:48:42
غايتها قلت وقد وقع عند ابي داوود عن مسدد عن ابي عوانة بالاسناد المذكور في البخاري فرفعه الى فيه وهذا اوضح ولعل الكلمة تصحفت. وقد تقدم ما يؤيد ذلك في سياق الفاظ الرواة بهذا الحديث عن ابن عباس وغيره - 00:49:02
مع بقية مباحث المتن؟ نعم لانها لانها كلمة رفعه الى يديه يعني ليست مستقيمة لكن المستقيمة هي رفعها الى فيه هو نفسه يعني جاء عند ابي داوود وفيه فيه بدل يديه رفعه الى فيه وهذا هو المناسب. نعم. قال - 00:49:22
حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو زكي عن ابي عوانة الوظاح ابن عبد الله المنصوري عن مجاهد. منصور ابن معتمر عن مجاهد. مجاهد ابن جبر. الطاووس. طاووس. عن ابن عباس. نعم. قال - 00:49:42
رحمه الله تعالى باب وعلى الذين يطيقونه فدية. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله - 00:50:02
سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين امين. يقول السائل هل يقاس التبرع بالدم على الحجامة من حيث انه يفطر. نعم اذا كان كثيرا يفطر. مثل الحجامة. سواء كان للتبرع او - 00:50:22
في غير ذلك يعني اذا خرج زمن كثير فانه مثل الحجامة. يقول هل نستطيع ان نقول حديث احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم ناسخ للاحاديث السابقة؟ يعني اه اه لا يلزم ان يقال انه ناسخ وانما - 00:50:42
يمكن ان يكون يعني انها آآ في الحديث السابقة يعني دلت على انها قوية وهذا يعني فعل والاحتياط هو في آآ في في كونه يفطر لان الحديث قد صح بذلك سيكون الاحتياطي يعني في ذلك يعني اولى او يكون يعني مقدما على على - 00:51:02
على هذا لان هذا صحيح وهذا صحيح. يقول هل يجوز للانسان ان يسافر اذا جاء رمضان لاجل ان لا حيث يشق عليها الصيام في الصيف لا يجوز للانسان ان يسافر من اجل الافطار. يعني كان سفره من اجل الافطار لا يجوز له - 00:51:32

وانما عليه ان يصوم مع الناس وان يصبر وفي هذا الزمان يعني حصل من الوسائل التي فيها الراحة فيها عدم المشقة يعني مثل وجود المكيفات التي يكون البرادعي موجودا عند الانسان باستمرار يعني - 00:51:52

الامر يعني يختلف عما كان عليه من قبل. لان اه انه كان فيما مضى فيه المشقة. واما الان المشقة كان اه خفيفة يعني فليس للانسان ان ان يصوم من ان يسافر من اجل من اجل افطار. يقول هل - 00:52:12

الدم يفطر التحليلة تحليل الدم. اذا كان اخراج يعني يسير للتحليل جدا لا يفكر. واما اذا كان كثيرا يفطر اذا غربت الشمس من وراء الجبال فهل يشرع للصائم ان يفطر؟ لا اذا كان اذا - 00:52:32

انا يعني يعني ذهابها وراء جبل فانه لا يفطر لانها موجودة لانه آآ لان الشاش موجودة لو كان يعني على الجبل رآها. او كان يعني مكانه مرتفع يراها. فلا يعني يصير الافطار بمجرد كونه - 00:52:52

في جبل قد تحدث في جبل وبقي مدة طويلة على الافطار يقول هل ثبت في قصة ليس من البر الصيام في السفر قصة النبي سلم طاق بها على لغة القوم؟ لا ادري. اذا سافر شخص في نهار رمضان بالطائرة من جدة الى المدينة. هل يجوز له - 00:53:12

افطار الاولى لا يجوز له الافطار لكن الاولى ان لا يفطر. الاولى الا يفطر لان يعني المدة جيزة وهو في مكان بارد. فكونه يحافظ على الصيام ويسلم من اه تحمل الدين لا شك انه اولى بحقه والجواز جائز. لان ما دام انه في عليه سفر يعني آآ يطلق عليه سفر - 00:53:32

الانسان له ان يصوم وله ان يفطر سواء طال سواء طالت مدته او قصرت. لكن الاولى في هذا ان يصوم وان لا يفطر. آآ آآ لما في حديث عبد الله بن عباس خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد فافطر وافطر الناس. قال في اخره الحائض ابن حجر - 00:54:02

تنبيه قال القابسي هذا الحديث قال القابسي هذا الحديث من مرسلات الصحابة لان ابن عباس كان في هذه السفرة مقيما مع ابويه بمكة فلم يشاهد هذه القصة فكأنه سمعها من غيره من الصحابة. نعم مراسيل الصحابة كما هو معلوم حجة. لانهم يعني اما ان يضيفون - 00:54:22

عليه الصلاة والسلام يعني يضيفونها الى احد بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم او يضيفونها الى الرسول عليه الصلاة والسلام. ولهذا يقول علمائنا مراسل الصحابة حجة وابن عباس يعني احاديثه من المكثرين وهو من من السبعة المعروفين بكثرة الحديث - 00:54:52

عن النبي صلى الله عليه وسلم وكثير من احاديثه من هذا القبيل. وقد جاء عنه يعني احاديث يعني فيها تنسيق على السماع من الرسول صلى الله عليه وسلم هو انه آآ من منه يعني وليس بينه وبينه واسطة لكن كثيرا من رواياته - 00:55:12

هي من هذا القبيل وكذلك حديث ابي هريرة لان ابو هريرة رضي الله عنه هو من يعني اسلامه متأخر ومع ذلك فهو اكثر الصحابة حديثا. والسبب في ذلك انه كان مقيما في المدينة. وكان الناس يريدون اليها ويصدرون منها - 00:55:32

تأخذوا ما عندهم ويأخذون منه. المراسيل الصحابة يعني هي هي حجة ومعتبرة. وهذا مما هذا الحديث الذي معنا يبين يعني ان امة رسوله. كما قال القابشي. لان لان ابن عباس لم يكن - 00:55:52

يعني كان في ذاك الوقت هو بمكة ولم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. يقول هذه السائلة تسأل تقول انها من بريطانيا والتقى يقول عندما يأتي رمضان في الصيف يكون النهار ثمانية عشر ساعة. تقول وهي حامل - 00:56:12

ان تصوم لكن شعرت بشدة الضعف. وحينئذ خافت على نفسها وعلى جنينها فلم تتمكن من الصوم فماذا عليها الان؟ يعني عليها ان تقضي. عليها ان تقضي ذلك اليوم الذي او الايام التي حصلتها. واذا كان خوفها - 00:56:32

على نفسها فانه ليس عليها شيء مع مع القضاء. وان كان الخوف على جنينها فقط وليس عليها فانها يعني آآ يكون مع الاطعام مع غير اطعام مع صيام كل يوم يطعام مسكين. يقول - 00:56:52

الاخ انه في بعض البلدان يعني حتى عموم الناس ربما يتعبون في مثل هذا الوقت الطويل وهم يزاولون الاعمال هل لهم رخصة

الاسلام يعني عليه ان يصوم نهار رمضان طال او قصر. يعني طال او قصر واذا كان يعني اه اه - 00:57:12
عليه يعني مشقة لا يستطيع معها الصيام فهو معذور. اما اذا كان يطيق ذلك ولو كان بمشقة يعني لا يحصل يخشى منها الهلاك ولا يخشى منها الضعف والمرض. فانه آآ فانه يصوم. ولو طال النهار. ولو طال - 00:57:32
النهار وقصر الليل ولو كان بلغ هذه هذا المقدار الذي ثمانية عشر او اقل او اكثر يقول اه ذكر بعض المدرسين انه لم يثبت عن الصحابة رضي الله عنهم شيء بانهم صاموا في السفر نفلا - 00:57:52
وكلما ورد انما كان في صوم الفرض. لا هذا الذي يسرد الصوم وهذه الركعة اني اسرد الصوم. يعني هذا لا يكون الا حمزة الذي مر بنا الاسلمي الاسلمي حمزة ابن عمر الاسلمي نعم نعم - 00:58:12
يعني هذا يدل على انها يعني الاقرب انه يكون في النفل هذا افرض الصوم يعني يكثر منه. ها هذا يقول انه يعمل في مزرعة قد حصل عليه مشقة كبيرة في الصيف فافطر فما حكمه؟ اذا كان يعني خشي على نفسه الهلاك او خشع او النهي عن - 00:58:32
المرأة بسبب ذلك فيعني فهذا معذور ويقضي. اما اذا كان يعني اه مجرد نشاط الصيام وليس مشقة والتكاليف هي شاقة. وقد قال عليه الصلاة والسلام حفت الجنة بالمكاره. وحفت النار بالشهوات. الطريق الى جنة. يعني فيه صعوبة - 00:59:02
وفيه مشقة نعم. يسأل عن الخروج من جدة الى مكة او العكس هل يعتبر ذلك مسافة قصر؟ وله يجمع الصلوات والله الذي يبدو ان ان ما بين مكة وجدة لا يعتبر مسافة قصر. لا سيما وقد اتسعت مكة اذا جاء الى جهة جدة - 00:59:22
وتسعة مكة جدة الى جهة مكة. يسأل حفظك الله عن الاساور المغناطيسية. التي توضع على اليد بحجة انها تنفع في الروماتيزم. ليس للانسان ان يستعملها. ليس الانسان يستعملها لان هذا يعني قد يؤدي يعني - 00:59:42
في اخر الامر الى آآ يعني ثقات ان فيها يعني ان ان اعتقاد آآ اعتقاد يعني ان الشفاء انما هو من هذه من هذه الاشورة. ليس الانسان ان يستعملها. جزاك - 01:00:02
الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:00:22